

Distr.: General
16 September 2015

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام ٢٠١٥
البند ٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥

[بناء على مقترح نُظر فيه في جلسة عامة (E/2015/L.16)]

١٥/٢٠١٥ - التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق باستعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٢٩/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٣٨/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣ المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ١٤/٢٠١٤ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤، التي حُددت فيها توجيهات أساسية في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة لأغراض التعاون في المجال الإنمائي على مستوى المقر وعلى الصعيد القطري،

وإذ يؤكد من جديد أهمية أن تنفذ على نحو تام وفي الوقت المناسب التوجيهات في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ يشير إلى الدور البالغ الأهمية الذي يضطلع به المجلس في مهام التنسيق والرصد والتوجيه في منظومة الأمم المتحدة لكفالة أن تنفذ هذه التوجيهات في مجال السياسة العامة على نحو تام وفي الوقت المناسب وعلى نطاق المنظومة وفقا لهذا القرار وقرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٢٢٧/٥٠ المؤرخ



الرجاء إعادة الاستعمال

15-13526 (A)



٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و ٢٨٥/٦٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٢٦/٦٧ و ١/٦٨ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣،

وإذ يؤكد من جديد أن الخصائص الأساسية للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية ينبغي أن تكمن، في جملة أمور، في طابعها العالمي والطوعي وفي تقديمها على شكل منح وفي حيادها وتعدد أطرافها، فضلا عن قدرتها على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج بطريقة مرنة، وأن الأنشطة التنفيذية تُنفذ لفائدة البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلب هذه البلدان ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية،

وإذ يسلم بما للمساعدة الإنمائية الرسمية التي يمكن التنبؤ بها من أهمية وبما تؤديه من دور حافز لتحقيق التنمية الدولية،

مقدمة

١ - يحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية^(١)؛

٢ - يلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها الأمين العام، بالتشاور مع الدول الأعضاء وجميع الكيانات المعنية، من أجل تحسين إطار الرصد والإبلاغ عن حالة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق باستعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات، والذي يساهم في تحسين الإلمام بالتقدم المحرز سنويا والثغرات القائمة في تنفيذه، بحيث يصبح هذا الإطار أكثر شمولاً واتساقاً؛

٣ - يطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تواصل بذل كل ما في وسعها لتحسين أساليب الرصد وجمع البيانات بهدف المساهمة في زيادة تحسين النوعية التحليلية لتقرير الأمين العام عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٤ - ينوّه بالجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتوفير إسهامات نوعية ومعلومات مستكملة ملائمة لتقرير الأمين العام بهدف الاستمرار في تحسين تقديم

(١) A/70/62-E/2015/4.

التقارير التحليلية ذات النوعية العالية عن الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، لمعالجة التحديات والمساهمة في النهوض بتنفيذ الولايات على نطاق المنظومة، مع التأكيد على ضرورة التقليل إلى أدنى حد من تكاليف المعاملات المرتبطة بتقديم التقارير؛

٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يكفل قيام مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بمواءمة الجهود التي تبذلها على نحو كامل لرصد تنفيذ استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات، ومواءمة عملهما في مجال الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية مع الاستعراض، ويشير في هذا الصدد إلى خطة عمل كل منهما المتعلقة بمواءمة الممارسات المتبعة في إدارة شؤون العمل، ويطلب إلى الأمين العام أن يدرج معلومات مستكملة شاملة عن تلك الجهود، بما في ذلك التحديات التي تواجهها، في تقريره عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق بالاستعراض؛

٦ - **يكرر طلبه** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التي لم تدمج بعد التقارير السنوية التي تقدمها عن تنفيذ استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات في التقارير التي تقدمها عن تنفيذ خططها الاستراتيجية أن تفعل ذلك؛

٧ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تواصل تحسين النوعية في التقارير السنوية التي تقدمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٨ - **يحث** الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية والتي لم توائم بعد مواءمة تامة خططها الاستراتيجية ودورها الخاصة بالتخطيط الاستراتيجي وإعداد الميزانية مع استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات على القيام بذلك، مع مراعاة ولاية كل منها؛

تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

٩ - **يكرر التأكيد** على أن الموارد الأساسية لا تزال تمثل، بسبب عدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، حجر الأساس للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، ويسلم في هذا الصدد بضرورة أن تتصدى المنظمات على الدوام لاحتلال التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية وأن توافي المجلس في عام ٢٠١٦، في إطار تقاريرها المنتظمة، بمعلومات عن التدابير المتخذة لمعالجة هذا الاحتلال؛

١٠ - **يلاحظ** أن معظم الزيادة المسجلة في التمويل المقدم إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بين عامي ١٩٩٨ و ٢٠١٣، كان في شكل موارد غير أساسية، وهو ما أدى إلى اختلال في التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية، ويلاحظ مع القلق

استمرار الانخفاض في النسبة المتوية للموارد الأساسية في مجمل تمويل الأنشطة التنفيذية، حيث لم تمثل سوى ٢٥ في المائة في عام ٢٠١٣؛

١١ - يلاحظ أيضا أن الموارد غير الأساسية تمثل إسهاما كبيرا في قاعدة الموارد العامة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية وأنها تكمل الموارد الأساسية في دعم الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، الأمر الذي يسهم في زيادة الموارد في مجموعها، ويشير في الوقت نفسه إلى ضرورة جعل الموارد غير الأساسية أكثر مرونة وقابلية للتنبؤ وأكثر اتساقا مع الخطط الاستراتيجية والأولويات الوطنية، ويسلم بأن الموارد غير الأساسية ليست بديلا عن الموارد الأساسية؛

١٢ - يسلم بأن الموارد غير الأساسية، لا سيما التمويل المقيد المخصص وجه الإنفاق، مثل التمويل المقدم من جهة مانحة واحدة لمشروع محدد، تطرح تحديات، حيث يمكن أن تزيد من تكاليف المعاملات وتؤدي إلى التشتت والتنافس والتداخل بين الكيانات وتثبط الجهود الرامية إلى التركيز على مجالات معينة وتحديد الموقف الاستراتيجي والتماسك على نطاق المنظمة، وقد تخل أيضا بالأولويات البرنامجية التي تنظمها الهيئات والعمليات الحكومية الدولية؛

١٣ - يلاحظ بقلق في هذا الصدد أن المساهمات المقدمة لترتيبات التمويل الجماعي، مثل الصناديق المواضيعية التابعة للكيانات، والصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين والبرامج المشتركة التابعة للأمم المتحدة، لم تمثل سوى نسبة ٨ في المائة من تدفقات الموارد غير الأساسية الموجهة إلى الأنشطة المتعلقة بالتنمية في عام ٢٠١٣، ويشجع جميع المساهمين بالموارد غير الأساسية على التوسع في استخدام ترتيبات التمويل المخصص الأقل تقييدا؛

١٤ - يلاحظ المبادرات التي أطلقتها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من خلال مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، تمشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، رغبة منها في مواصلة تعزيز استخدام وإدارة آليات ونهج التمويل المشترك لتحسين نوعية الموارد غير الأساسية، ويحث منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على ضمان الملاءمة التامة للموارد غير الأساسية مع الاحتياجات والأولويات الوطنية ومع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛

١٥ - يشير إلى الولاية الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بخصوص اتخاذ تدابير عملية لتوسيع قاعدة الجهات المانحة، ويكرر طلبه إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تقدم سنويا، في إطار تقاريرها المقدمة إلى مجالس إدارتها بانتظام، معلومات عما تتخذه من تدابير عملية لتوسيع قاعدة الجهات المانحة وزيادة عدد البلدان والجهات الشريكة الأخرى

التي تقدم مساهمات إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بهدف تقليص اعتماد المنظومة على عدد محدود من الجهات المانحة، كما يشجع الوكالات المتخصصة على القيام بذلك؛

١٦ - يلاحظ المساهمات المقدمة من مختلف مصادر التمويل للأنشطة المتصلة بالتنمية في عام ٢٠١٣، وكذلك الزيادة الحاصلة منذ عام ٢٠٠٧ في المساهمات المتصلة بالتنمية من المنظمات المتعددة الأطراف، والصناديق العالمية، والمصادر غير الحكومية، ومصادر القطاع الخاص؛

١٧ - يلاحظ مع القلق أن الولاية الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بخصوص إعداد وتفعيل مفهوم الكتلة الحرجة من الموارد الأساسية لم تُستوف على النحو الذي كان مرجواً، ويلاحظ أن المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع اتخذ في عام ٢٠١٤ القرارات ٢٤/٢٠١٤ و ٢٥/٢٠١٤، وأن المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة اتخذ القرار ١٧/٢٠١٤، وقد أشار المجلسان في هذه القرارات إلى مبادئ مشتركة لمفهوم الكتلة الحرجة من الموارد والموارد الأساسية، ويطلب إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة مواصلة التشاور مع الدول الأعضاء بشأن السبل التي يمكن من خلالها ضمان كتلة حرجة من الموارد الأساسية، للنظر والبت فيها بمناسبة استعراض عام ٢٠١٦ ضمن استعراض السياسات الشامل الذي يُجرى كل أربع سنوات، ويكرر طلبه إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تحدد مبادئ مشتركة لمفهوم الكتلة الحرجة من الموارد الأساسية يمكن أن تتضمن مستوى الموارد الكافية لتلبية احتياجات البلدان المستفيدة من البرامج ولتحقيق النتائج المتوقعة في الخطط الاستراتيجية، بما في ذلك التكاليف الإدارية والتنظيمية والبرنامجية، بالتشاور مع الدول الأعضاء، لكي يتخذ مجلس إدارة كل منها قراراً بشأنها في عام ٢٠١٦؛

١٨ - يدعو الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة إلى اعتماد الأطر المشتركة للميزانية ك ممارسة متبعة في أقرب وقت ممكن، وهو الأمر الذي ليس من شأنه أن يفرض قيوداً قانونية على سلطة إنفاق الموارد، ويطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تواصل تقديم المعلومات اللازمة عن المساهمات المقدمة إلى المنسقين المقيمين بعد الاتفاق مع البلدان المستفيدة من البرامج، وتحسين المعلومات المقدمة من حيث توقيتها ونوعيتها، وكفالة أن يكون الإطار الموحد للميزانية أداة مفيدة وفعالة لتعزيز نوعية تخطيط الموارد على نطاق المنظومة دعماً لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ويشجع الوكالات المتخصصة على القيام بمثل ذلك؛

١٩ - يشدد على ضرورة تفادي استخدام الموارد الأساسية/العادية لدعم الأنشطة الممولة من الموارد غير الأساسية/الخارجية عن الميزانية، ويؤكد من جديد ضرورة أن يستند المبدأ التوجيهي الذي ينظم تمويل جميع التكاليف غير البرنامجية إلى استرداد التكاليف بالكامل، من مصادر التمويل الأساسية وغير الأساسية، بمعدل تناسبي، ويتطلع في هذا الصدد إلى التقييم المستقل والخارجي لمعرفة مدى اتساق وتواءم الأسلوب الجديد لاسترداد التكاليف مع استعراض السياسات الشامل الذي يُجرى كل أربع سنوات، الذي اتفقت عليه المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والذي سيجرى في عام ٢٠١٦؛

٢٠ - يحيط علما بالقرارين ٢٤/٢٠١٤ و ٢٥/٢٠١٤ اللذين اتخذهما المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، والقرار ١٧/٢٠١٤ الذي اتخذته المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، والقرار ٦/٢٠١٤ الذي اتخذته المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن إجراء حوارات منظمة مع الدول الأعضاء عن سبل تمويل النتائج الإنمائية المتفق عليها في دورة التخطيط الاستراتيجي للكيانات المعنية، ويطلب في هذا الصدد إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها وإلى مجالس إدارة الوكالات المتخصصة، حسب الاقتضاء، إجراء هذه الحوارات المنظمة سنوياً، في إطار برنامج اجتماعاتها العادي، بهدف زيادة إمكانية التنبؤ بالموارد غير الأساسية والحد من تقييدها ومن تخصيصها وتوسيع قاعدة الجهات المانحة وتحسين كفاءة تدفقات الموارد وإمكانية التنبؤ بها؛

٢١ - يرحب بالتقدم الذي أحرزته صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة في كفاءة إدماج الموارد الأساسية وغير الأساسية المتوافرة والمتوقع توافرها في إطار متكامل للميزانية، استناداً إلى أولويات الخطة الاستراتيجية لكل منها، ويشجع جميع الوكالات التي لم تضع بعد أطراً متكاملة للميزانية من هذا القبيل على القيام بذلك في دورة ميزانيتها المقبلة؛

إسهام الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية

٢٢ - يؤكد من جديد الولاية الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣ و ١٤/٢٠١٤ فيما يخص الطلب الموجه إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتضع نهجاً مشتركاً لقياس التقدم المحرز في تنمية القدرات

يتضمن تدابير لكفالة أثر طويل الأمد، لكي تنظر فيه الدول الأعضاء، وأن تضع أطرا محددة
لتمكين البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها، من تحديد سبل تنمية قدراتها على
تحقيق الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية ورصد وتقييم ما يحرز من نتائج في هذا
الصدد، ويلاحظ العمل الذي تضطلع به مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية في هذا الصدد،
ويطلب إلى الأمين العام أن يضمن تقريره الذي سيقدمه في عام ٢٠١٦ عن تنفيذ قرار
الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق باستعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات
معلومات عن الخطوات المتخذة في هذا الصدد؛

٢٣ - **يلاحظ** أن النظم الوطنية للرصد والإبلاغ والقدرات الوطنية في مجالات
المشتريات والمالية والتقييم لا تستغل الاستغلال الكافي، ويكرر في هذا الصدد تأكيد الولاية
الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بأن تزيد منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من
الاستفادة من النظم الوطنية العامة والخاصة لخدمات الدعم باعتبارها وسيلة لتعزيز القدرات
الوطنية وخفض تكاليف المعاملات؛

٢٤ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير الذي سيقدمه إلى المجلس في
عام ٢٠١٦ عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق باستعراض السياسات الشامل
الذي يجري كل أربع سنوات، بالتشاور مع الدول الأعضاء، معلومات عن الخطوات التي
تتخذها الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل تعزيز القدرات الوطنية
واستخدامها، بما في ذلك كفالة أثر طويل الأمد للقدرات التي يتم بناؤها، وتقديم مقترحات
لمعالجة أي عقبات وأي تحديات؛

٢٥ - **يطلب** إلى الصناديق والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تنظر
في النتائج والملاحظات المتصلة بنقص القدرات الوطنية الذي أكدت البلدان المستفيدة من
البرامج مرارا ضرورة معالجته من خلال العمل في سياق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها
منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بما في ذلك من خلال تعزيز القدرات الوطنية
واستخدامها، وأن تقدم تقارير إلى مجالس إدارتها في عام ٢٠١٦ تتضمن توصيات بشأن
التنفيذ في هذا الصدد، كما يدعو الوكالات المتخصصة إلى القيام بمثل ذلك؛

القضاء على الفقر

٢٦ - **يرحب** بإدراج القضاء على الفقر في الخطط الاستراتيجية لبعض مؤسسات
منظومة الأمم المتحدة، وفقا لولايتها، بوصفه الأولوية الرئيسية؛

٢٧ - يؤكد من جديد أن القضاء على الفقر أعظم التحديات التي يواجهها العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية، وبخاصة في أفريقيا، ويشدد على أهمية التعجيل بتحقيق نمو اقتصادي مستدام شامل عادل واسع النطاق يعود بالنفع على الناس كافة ويكفل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٢٨ - يؤكد من جديد أيضاً الدعوة التي وجهتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٦/٦٧ إلى المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية لإيلاء الأولوية القصوى للقضاء على الفقر، ويطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تدرج في تقاريرها المنتظمة التي تقدمها إلى المجلس معلومات عن الخطوات التي تتخذها، وفقاً لولاياتها، بشأن تكثيف الجهود الرامية إلى معالجة الأسباب الجذرية للفقر المدقع والجوع، وتبادل الممارسات السليمة والدروس المستفادة والاستراتيجيات والبرامج والسياسات، بما في ذلك بناء القدرات وإيجاد فرص العمل والتعليم والتدريب المهني والتنمية الريفية وتعبئة الموارد، بهدف القضاء على الفقر وتعزيز المشاركة الفعالة للأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر في وضع هذه البرامج والسياسات وتنفيذها؛

٢٩ - يلاحظ الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لدعم البلدان المستفيدة من البرامج في القضاء على الفقر، بما في ذلك من خلال استخدام بعض أفرقة الأمم المتحدة القطرية لإطار التعجيل بإنجاز الأهداف الإنمائية للألفية، وفي إطار الجهود التي تبذلها فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية لتعزيز التنسيق في جهود التعجيل بإنجاز الأهداف الإنمائية للألفية؛

التعاون بين بلدان الجنوب

٣٠ - يؤكد أن التعاون بين بلدان الجنوب ليس بديلاً عن التعاون بين الشمال والجنوب، بل هو مكمل له؛

٣١ - يشير إلى الطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب، ويؤكد من جديد، في هذا الصدد، القرار ١/١٨ للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب^(٢)، الذي يتضمن، في جملة أمور، اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بما في ذلك من خلال

(٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٣٩ (A/69/39)، الفصل الأول.

تحسين توزيع الموارد على نطاق منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٣٢ - يلاحظ استمرار طلب البلدان المستفيدة من البرامج على الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، ويكرر في هذا الصدد طلبه الموجه إلى رؤساء الوكالات المتخصصة وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها واللجان الإقليمية لإيلاء اهتمام خاص لتنفيذ مشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما فيها تلك التي يديرها أو يدعمها مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقاريره المنتظمة إلى المجلس معلومات مستكملة عن التقدم المخرز في هذا الصدد؛

٣٣ - يلاحظ أيضا، في هذا الصدد، ما يُبذل من جهود لتحسين الإبلاغ عن الدعم المقدم للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وتقييمه بوصفه أسلوب عمل قائما بذاته، وكذلك عن التقدم الذي تحرزه بعض كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في تعميم مراعاة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في سياساتها الرئيسية وأطرها الاستراتيجية وأنشطتها التنفيذية وميزانياتها، مع التأكيد على ضرورة التغلب على العراقيل التي تعترض التوسع في الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٣٤ - يلاحظ كذلك أنه سيتعين أن تجري الدول الأعضاء المزيد من المداولات بشأن الخيار الذي قدمه الأمين العام في تقريره عن التدابير اللازمة لزيادة تعزيز مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب^(٣)، ويتطلع في هذا الصدد إلى أن يقدم الأمين العام اقتراحه الشامل إلى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٣٥ - يشير إلى الطلب الذي وجهته اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في قرارها ١/١٨ إلى مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بوصفها رئيسة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، لكي تنشئ آلية مشتركة بين الوكالات تكون معززة ورسمية بقدر أكبر، يتولى تنسيقها مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، لغرض تشجيع الدعم المشترك لما يتخذ من مبادرات فيما بين بلدان الجنوب والمبادرات الثلاثية، وكذلك لتبادل المعلومات عن الأنشطة الإنمائية والنتائج التي تحققها مختلف المنظمات من خلال أساليب عملها في دعم التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ويدعو منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تعيين جهات تنسيق تمثيلية لكي تنضم إلى الآلية، ويطلب إلى مديرة البرنامج أن يتيح للمكتب فرصة أن يكون ممثلا بصورة أكثر انتظاما في الآليات

(٣) SSC/18/3.

الاستراتيجية وآليات التنسيق التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية عندما تتناول المناقشات أموراً تخص التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

٣٦ - **يحيط علماً** في هذا الصدد بإنشاء فرقة العمل المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وبالاختصاصات المنوطة بها، ويطلب إنجاز ولايتها كاملة قبل نهاية عام ٢٠١٦؛

٣٧ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وفي إطار التقرير الذي سيقدمه في عام ٢٠١٦ عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق باستعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات، توصيات تستند إلى تحليل واف لكل من الحوافز والمعوقات التي تسهل أو تعرقل الرفع من مستوى الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وكذلك لمكتب التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك الدروس المستفادة من تنفيذ المشاريع والبرامج الناجحة في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

٣٨ - **يهيب** بالصناديق والبرامج والوكالات أن تقوم، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، بإجراء تقييمات وتقديرات للتعاون فيما بين بلدان الجنوب تسترشد بها في وضع سياساتها واستراتيجياتها المؤسسية وتكفل معها الفعالية والكفاءة في إدماج الحلول والخبرات المستمدة من الجنوب في الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة؛

٣٩ - **يؤكد من جديد** الدعوة الواردة في الفقرة ٧٧ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ إلى جميع البلدان القادرة على زيادة دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وبخاصة عن طريق توفير المساعدة التقنية وتعبئة الموارد المالية على أساس مستدام، وكذلك إلى الجهات المعنية الأخرى، إلى القيام بذلك، ويطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن توضح للدول الأعضاء، في إطار الإحاطات الإعلامية المنتظمة التي تقدمها، دور جميع الجهات المعنية والإجراءات التي اتخذتها هذه الكيانات حتى الآن في هذا الصدد؛

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٤٠ - **يلاحظ بتقدير** التقدم الذي أحرزته كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في تنفيذ الولايات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك ما يتعلق منها بخطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ويطلب إلى الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي لم تقم

بذلك بعد أن تكثف من جهودها لتنفيذ خطة العمل بهدف الوفاء بمعايير أدائها بحلول عام ٢٠١٧؛

٤١ - يؤكد من جديد الطلبات الموجهة في القرار ٢٢٦/٦٧ إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في منظومة الأمم المتحدة، والتوسع في استخدام مؤشرات أداء أفرقة الأمم المتحدة القطرية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ("سجل الأداء") بوصفها أداة للتخطيط والإبلاغ تستخدمها الأفرقة القطرية في سياق إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، ويرحب بالاستعراض العالمي لأداة سجل الأداء الجنساني الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

٤٢ - يؤكد من جديد الطلب الموجه في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتعجل بإحراز التقدم نحو تعزيز التنسيق بين كيانات الأمانة العامة وأعضاء منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بسبل منها تبسيط الأدوات والعمليات وممارسات تسيير الأعمال المتصلة بالبرمجة ومواءمتها، بهدف دعم الجهود الوطنية في البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة والتجاوب مع تلك الجهود، ويطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقاريره المنتظمة المقدمة إلى المجلس معلومات مستكملة شاملة ومعززة بالأدلة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٤٣ - يلاحظ أهمية الشفافية والتشاور مع الدول الأعضاء في سياق إنجاز الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية بشأن تنفيذ سياسة التقييم والتخطيط المتكاملين والسياسة المعنية بالمراحل الانتقالية التي تمر بها عمليات الأمم المتحدة في سياق الإنهاء التدريجي للبعثات أو سحبها، على نحو ما أقره الأمين العام والفريق التوجيهي المعني بالتكامل، ويؤكد في هذا الصدد ضرورة أن تُنجز أنشطة الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية المستدامة في إطار تولي زمام الأمور على الصعيد الوطني، ويطلب إلى الأمين العام إطلاع الدول الأعضاء على المعلومات، والتماس آرائها، فيما يتعلق بأوجه الترابط بين الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وتنفيذ واستعراض ما تتضمنه هاتان السياستان من عناصر تتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

٤٤ - يلاحظ أيضا أن منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تواصل تعزيز ما تبذله من جهود في مجال الحد من مخاطر الكوارث، على مستويات منها الأطر الاستراتيجية الشاملة للمنظمة وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية؛

٤٥ - يبحث منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على ضمان أن يُشكل الدعم الذي تقدمه لأغراض التعافي وسيلة لسدّ الفجوات بين جهود الاستجابة العاجلة القصيرة الأجل والجهود الإنمائية طويلة الأجل، مع إيلاء الاهتمام الواجب إلى الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للتنمية اللازمة للتعافي التام ولتعزيز القدرة على التكيف. بما يفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة، بوسائل منها تحديد الأولويات فيما يتعلق بالأدوات، بما يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، اقتناء المشتريات محليا والتحويلات النقدية وشبكات الأمان الاجتماعي، حسب الاقتضاء؛

٤٦ - يحيط علما بتزايد التنسيق بين الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز في البلدان التي هي بصدد الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، ويدعو الأفرقة القطرية إلى مواصلة تعزيز هذا التنسيق على المستوى الاستراتيجي، بما في ذلك عمليات التقييم المشتركة والتخطيط وأطر النتائج وآليات التمويل وإعارة خدمات الموظفين؛

٤٧ - يقر بضرورة أن تدعم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، على النحو المطلوب، الانتقال الشامل للجميع من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية على المستوى القطري الذي تمتلك البلدان زمامه في البلدان المتضررة من الكوارث الطبيعية أو النزاعات، استنادا إلى التقييمات التي تجرى بقيادة البلدان، ويؤكد أهمية بناء شراكات قوية عن طريق تقديم المعونة وإدارة الموارد على نحو أكثر فعالية، ومواءمة هذه الموارد لتحقيق نتائج، بما يتوافق مع الأولويات القطرية، وعن طريق تعزيز الشفافية وإدارة المخاطر والاستعانة بالنظم القطرية وتعزيز القدرات الوطنية وتقديم المعونة في الوقت المناسب والتعجيل بتوفير التمويل وزيادة إمكانية التنبؤ به لتحقيق نتائج أفضل، ويؤكد في الوقت نفسه أهمية التخطيط الدقيق والتنسيق بين صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، والوكالات المتخصصة والأمانة العامة، كل في إطار ولايته، من أجل تلبية احتياجات الدول المتضررة والوفاء بأولوياتها على نحو أفضل؛

إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية

٤٨ - يشدد على أهمية تقديم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد القطري للتقارير بانتظام، ويطلب في هذا الصدد إلى الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة أن تمثل على نحو صارم لمتطلبات تقديم التقارير السارية، وهي تقديم تقرير مرحلي عن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية مرة واحدة خلال كل دورة وتقديم تقرير تقييمي عن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في جميع البلدان المستفيدة من البرامج، بالإضافة إلى تقديم تقارير سنوية عن النتائج القطرية وتقارير تقييمية في البلدان المشاركة في مبادرة

”توحيد الأداء“ إلى حكومات البلدان المستفيدة من البرامج، ويطلب أيضا إلى الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة أن تُطلع حكومات البلدان المستفيدة من البرامج، حيثما تسنى ذلك، على جميع التقارير المرحلية القطرية والاستعراضات والتقييمات، ويطلب كذلك إدراج معلومات عن الامتثال في التقرير الذي سيقدمه الأمين العام في عام ٢٠١٦ عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق باستعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات؛

٤٩ - **يطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تكفل صياغة التقارير المقدمة إلى حكومات البلدان المستفيدة من البرامج بحيث تتمحور حول نواتج إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية أو إطار التخطيط المشترك وترتبط بنتائج التنمية الوطنية وتُطلع حكومات البلدان المستفيدة من البرامج على النتائج التي تحقّقها الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة بصفة عامة، ويطلب إلى الأمين العام أن يضمّن تقاريره المنتظمة إلى المجلس معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٥٠ - **يطلب أيضا** إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية تحسين التوازن بين توخي الفعالية والكفاءة في الإبلاغ عن الإسهامات المقدمة في النتائج المحققة على الصعيد الوطني، وفي نواتج إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية أو في أطر أخرى للتخطيط المشترك، وفي نواتج الخطة الاستراتيجية لفرادى الوكالات، ويطلب إلى الأمين العام أن يضمّن تقاريره المنتظمة إلى المجلس معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

نظام المنسقين المقيمين

٥١ - **يسلم** بأن نظام المنسقين المقيمين، الذي يشمل جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تتعامل مع الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، يهدف إلى تعزيز كفاءة وفعالية الأنشطة التنفيذية على الصعيد القطري عن طريق المساعدة على تقديم المزيد من الدعم الاستراتيجي إلى الخطط والأولويات الوطنية، ويعزز كفاءة العمليات، ويقلص تكاليف المعاملات المتكبدة من طرف الحكومات؛

٥٢ - **يُلاحظ** التقدم المحرز في تعزيز قدرات مكاتب المنسقين المقيمين بهدف زيادة الاتساق والفعالية على الصعيد القطري عن طريق تحسين فرص استفادة مكاتب المنسقين المقيمين من الخبرات والموارد التقنية المتاحة داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ويدعو في هذا الصدد إلى اتخاذ مزيد من التدابير للتصدي لتحديات بعينها تواجه المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية العاملين في البلدان التي هي في طور الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، وذلك لتعزيز الأداء والفعالية؛

٥٣ - يؤكد من جديد أهمية اتفاق تقاسم التكاليف المتعلق بنظام المنسقين المقيمين، ويشير في هذا الصدد إلى التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق تقاسم التكاليف المتعلق بنظام المنسقين المقيمين، ويلاحظ النقص المتوقع في تمويل نظام المنسقين المقيمين لعام ٢٠١٥، ويطلب بإلحاح في هذا الصدد إلى الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية التي لم تتخذ بعد الإجراءات المناسبة لتنفيذ الاتفاق أن تفعل ذلك، رهنا بموافقة مجالس إدارتها ودون التأثير في إنجاز البرامج، بما في ذلك عن طريق دفع مساهماتها بالكامل، مشيرا إلى أن الجمعية العامة لم توافق بعد على مساهمة الأمانة العامة في الاتفاق، ويكرر طلبه إلى الأمين العام أن يدرج في تقاريره المنتظمة المقدمة إلى المجلس معلومات مستكملة عن التقدم الذي تحرزه كل وكالة من الوكالات في هذا الصدد؛

٥٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في ضوء النقص المتوقع في تمويل نظام المنسقين المقيمين، وبالتشاور مع جميع الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية، مقترحات إلى المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٦ بشأن كيفية مواصلة تطوير اتفاق تقاسم التكاليف لتلبية الاحتياجات الفعلية للمنظومة، وذلك في إطار تقاريره المنتظمة؛

٥٥ - يلاحظ توسيع نطاق الدور القيادي للمنسق المقيم وتعزيزه حسب التعريف الوارد في الصيغة المحدثة للتوصيف العام لهذا المنصب، ويؤكد ضرورة القيام، حسب الاقتضاء، بتمكين المنسقين المقيمين من أداء ذلك الدور، بطرق منها تعزيز قدرات مكاتب المنسقين المقيمين ومن خلال فعالية حاجز الفصل بين مهام المنسق المقيم والممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٥٦ - يلاحظ أيضا التقدم الذي أحرزته كيانات الأمم المتحدة في إضفاء الطابع المؤسسي على نظام الإدارة والمساءلة المتعلق بنظام المنسقين المقيمين، ويطلب إلى كيانات الأمم المتحدة التي لم تنفذ بعد بالكامل نظام الإدارة والمساءلة القيام بذلك على سبيل الأولوية، ويطلب إلى جميع الصناديق والبرامج أن تدرج الإسهامات الرسمية للمنسق المقيم في تقييم أداء ممثلي كل منها، ويشجع جميع الوكالات المتخصصة على القيام بمثل ذلك؛

٥٧ - يؤكد من جديد الولاية الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ فيما يتعلق بنظام المنسقين المقيمين، ويعيد تأكيد أهمية تحقيق التنوع في تكوين نظام المنسقين المقيمين من حيث التوزيع الجغرافي ونوع الجنس، ويعيد أيضا تأكيد أهمية مشاركة جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها على قدم المساواة في نظام المنسقين المقيمين، ويطلب إلى الأمين العام ألا يدخر جهدا في هذا الصدد لكفالة تطبيق هذه المبادئ بالكامل في سياق تعيين

المنسقين المقيمين، ويلاحظ إنشاء المركز الجديد لتقييم المنسقين المقيمين في أيار/مايو ٢٠١٤، ويشجع في هذا الصدد جميع الوكالات على تسمية مرشحين مؤهلين لهذا المركز، ويطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل البحث عن حلول بهدف تعزيز قدرتها على أن تستقدم وتنشر بكفاءة منسقين مقيمين لهم ما يكفي من الأقدمية والخبرة وتتوفر فيهم أعلى معايير التראה؛

”توحيد الأداء“

٥٨ - يؤكد من جديد ضرورة مواصلة العمل بنهج ”ما من نموذج واحد يناسب الجميع“ وبعيداً الاعتماد الطوعي لنهج ”توحيد الأداء“ حتى يتسنى لمنظومة الأمم المتحدة أن تُكيّف النهج الذي تسير عليه في إقامة الشراكات معفرادى البلدان المستفيدة من البرامج بطريقة تناسب على أفضل وجه احتياجات تلك البلدان وواقعها وأولوياتها وأساليبها في التخطيط؛

٥٩ - يرحب بإصدار الإجراءات التشغيلية الموحدة للبلدان التي تعتمد نهج ”توحيد الأداء“ والمجموعة المتكاملة لدعم تنفيذها من جانب الأفرقة القطرية، ويطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تتخذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ الإجراءات التشغيلية الموحدة بصورة كاملة ومتسقة، بما في ذلك خطة عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية المتعلقة بالمقر، وأن تقدم تقارير سنوية عن التقدم المحرز في هذا الصدد في الاجتماع السنوي لمجلس إدارة كل منها، ويشجع بقوة الوكالات المتخصصة على القيام بذلك؛

٦٠ - يلاحظ بتقدير التقدم المحرز في معالجة العوائق على مستوى المقر التي تواجه تنفيذ منهج ”توحيد الأداء“، ويطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية معالجة ما تبقى من عوائق وتحديات لكفالة التنفيذ الكامل لنهج ”توحيد الأداء“ بالتشاور مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين؛

٦١ - يسلم بأن آليات التمويل المجمع تمثل أدوات هامة للنهوض بنهج ”توحيد الأداء“ في البلدان الراغبة في اعتماد هذا النهج، ويشجع البلدان المانحة وغيرها من البلدان التي بوسعها إعطاء الأولوية لاستخدام هذه الآليات من أجل تحقيق أقصى أثر من إصلاحات نهج ”توحيد الأداء“ في تلك البلدان، على القيام بذلك؛

٦٢ - يلاحظ أن مفهوم ”التشغيل الموحد“ أحرز تقدماً في بعض المجالات، ويحث مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى على اتخاذ التدابير الملائمة

للتعجيل بإحراز التقدم في التفعيل الكامل لمفهوم ”التشغيل الموحد“، بطرق منها الارتقاء بنهج الخدمات المشتركة إلى المستوى المطلوب بالاستناد إلى الممارسات الميدانية الناجحة؛

الأبعاد الإقليمية

٦٣ - **يلاحظ** إضفاء تحسينات على التعاون فيما بين الأفرقة الإقليمية التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وآليات التنسيق الإقليمية، ويطلب في هذا الصدد إلى الأفرقة الإقليمية وآليات التنسيق الإقليمية أن تواصل تعزيز الدعم الذي تقدمه إلى الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة، في مجالات منها وضع أطر المساعدة الإنمائية وبشأن المسائل ذات الصلة التي تكتسي أولوية على الصعيد الإقليمي أو دون الإقليمي، وبما يتوافق مع أولويات الحكومات الوطنية؛

تبسيط ممارسات العمل ومواءمتها

٦٤ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التعجيل بتنفيذ خطط العمل الشاملة للمنظومة والخاصة بمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، وذلك لتبسيط ممارسات العمل ومواءمتها، وتقديم التقارير عن التقدم المحرز إلى المجلس التنفيذي لكل منها في عام ٢٠١٥؛

٦٥ - **يحيط علماً** بالمعلومات المستكملة المقدمة من صناديق الأمم المتحدة وبرامجها عن التقدم المحرز في تحديد التعريف الموحد للتكاليف التشغيلية والنظام المشترك الموحد لمراقبة التكاليف، بما يراعي على النحو الواجب اختلاف نماذج تصريف أعمالها، ويطلب إليها مواصلة تقديم المعلومات المستكملة إلى المجلس التنفيذي لكل منها حسب الاقتضاء، لكي يبت في هذه المسألة في سياق استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات في عام ٢٠١٦؛

٦٦ - **يكرر طلبه** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٦، في إطار تقاريره المنتظمة، تقريراً عن تحقيق قابلية التشغيل البيني الكاملة لنظم تخطيط الموارد في المؤسسة على نطاق المنظومة في عام ٢٠١٦ في سياق استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات؛

٦٧ - **يدعو** جميع أعضاء المنظومة المعنيين إلى المشاركة في التنفيذ التجريبي والإنشاء المحتمل لمراكز وطنية و/أو متعددة الأقطار للخدمات المشتركة، بقصد أن تحقق هذه المراكز وفورات في التكاليف على نطاق المنظومة في الأجل الطويل، مع كفالة تقديم

الخدمات بجودة أعلى أو مماثلة، وأن يكفلوا، كل في نطاق ولايته، استخدام وفورات الكفاءة في الأنشطة البرنامجية بهدف بناء القدرات الوطنية في البلدان المستفيدة من البرامج؛

٦٨ - يلاحظ أن بعض الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية بصدد إنشاء مراكز خدمات خاصة بها على الصعيد الإقليمي أو العالمي، ويبحث في هذا الصدد على ألا تصرف هذه الممارسة الاهتمام عن التنفيذ التجريبي والإنشاء المحتمل لمراكز وطنية و/أو متعددة الأقطار للخدمات المشتركة؛

٦٩ - يشجع جميع الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة على وضع استراتيجيات لتصريف الأعمال على الصعيد القطري، ويسلم بضرورة كفالة تحميل الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة، بما فيها الوكالات المتخصصة، مسؤولية وضع وتنفيذ هذه الاستراتيجيات، بما في ذلك مراكز أو وحدات الأمم المتحدة للخدمات المشتركة، بحيث تتسم بالتناسق والكفاءة من حيث التكلفة وتستجيب لمتطلباتها القطرية الخاصة وتعزز جودة البرامج؛

الإدارة القائمة على النتائج

٧٠ - يطلب إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقوم، في سياق تعزيزها لنهج الإدارة القائمة على النتائج وفي سياق ما تقدمه من تقارير على مستوى أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بما في ذلك ما تقدمه من تقارير إلى حكومات البلدان المستفيدة من البرامج، بوضع نُهج وتعاريف مشتركة فيما يتعلق بقياس النتائج، وبمواءمة المؤشرات متى أمكن، بالتشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين، ويطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يوافي المجلس بآخر المستجدات في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٦، وذلك في إطار تقاريره المنتظمة؛

٧١ - يطلب أيضا إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تكفل ألا توضع نُظمها لإدارة القائمة على النتائج بمعزل عن النظم الوطنية، ويطلب في هذا الصدد إلى منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تعمل على نحو وثيق مع الحكومات الوطنية فيما يخص الإدارة القائمة على النتائج وكيفية تحديد النتائج التي تحققها أنشطة المساعدة الإنمائية التي تقوم بها الأمم المتحدة على الصعيد الوطني، وكيفية قياسها والإبلاغ عنها، وأن تقدم، عند الطلب، الدعم إلى الحكومات والمؤسسات الشريكة التي ترغب في الأخذ بنهج الإدارة القائمة على النتائج أو تكيف هذا النهج، في إطار نُظمها للرصد والإحصاء؛

تقييم الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية

٧٢ - يشير إلى قرار الجمعية العامة في قرارها ٢٢٩/٦٨ إجراء تقييمين مستقلين نموذجيين على نطاق المنظومة في عام ٢٠١٤ بشأن الموضوعين المحددين في ذلك القرار، بشرط توفير وتوافر موارد من خارج الميزانية، ويدعو إلى التعجيل بإحراز تقدم، ويكرر دعوته البلدان القادرة على الإسهام بموارد خارجة عن الميزانية أن تفعل ذلك من أجل التنفيذ الفعال والمعجل لهذين التقييمين في عام ٢٠١٥، ويطلب إلى الأمين العام أن يوافي المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٦ بآخر المستجدات عما أحرز من تقدم في تنفيذ التقييمين؛

المتابعة

٧٣ - يطلب إلى جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تكفل الاتساق والمواءمة مع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بعد اعتمادها، في سياق استعراضات منتصف المدة وإعداد الخطط والأطر الاستراتيجية؛

٧٤ - يشير إلى قراره ١٤/٢٠١٤، ويرحب ببدء الحوار الشفاف والشامل للجميع بشأن الموقع الذي يتعين أن تحتله منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في الأجل الطويل، وبالجلسات المعقودة منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

٧٥ - يرحب بخريطة الطريق الموضوعية لمواصلة الحوار بشأن الموقع الذي يتعين أن تحتله منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في الأجل الطويل في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ بمشاركة الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك حلقات العمل والمعتكفات المقترحة، الذي سينظر في أوجه الترابط بين مواءمة المهام، وممارسات التمويل، وهياكل الإدارة، بما في ذلك المقترحات المتعلقة بإصلاح تكوينها وسير عملها، وما لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية من قدرات وتأثير، ونُهج الشراكة والترتيبات التنظيمية، ويتطلع إلى إدراج هذا الحوار في التقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة عن استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات، وذلك لتنظر فيه الدول الأعضاء وتبت فيه خلال الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة في عام ٢٠١٦.

الجلسة العامة ٤١

٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥